قواعد الترجيح في التفسير دراسة تطبيقية على مطلع سورة الكهف (الآيات ١-١٦)

إعداد

د/ حذيفة صلاح عبد الفتاح الخالدي.

قسم القراءات القرآنية، كلية أصول الدين، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، عمَّان، المملكة الأردنية الهاشمية

قواعد الترجيح في التفسير دراسة تطبيقية على مطلع سورة الكهف (الآيات ١-١٦)

حذيفة صلاح عبد الفتاح الخالدي.
قسم القراءات القرآنية، كلية أصول الدين، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، عمَّان، المملكة الأردنية الهاشمية.
البريد الإلكتروني: hfakhaldi@gmail.com

الملخص:
هدفت الدراسة إلى تقديم نموذج تطبيقي واضح على توظيف قواعد الترجيح في التفسير، من خلال مطلع سورة الكهف، وتضمنت ستَّ عشرةَ قاعدة تفسيرية، توزَّعت على تمهيد وثلاثة مباحث على النحو التالي: التمهيد في بيان المراد بقواعد الترجيح مع تعريف موجز بسورة الكهف، والمبحث الأول تناول قواعد الترجيح المتعلقة بالنص القرآني، وفيه مطلبان: الأول في قواعد الترجيح المتعلقة بالقراءات، والثاني: في قواعد الترجيح المتعلقة بالسياق القرآني. أما المبحث الثاني فتناول قواعد الترجيح المتعلقة بالسنة والآثار والقرائن، وجاء في ثلاثة مطالب: الأول في قواعد الترجيح المتعلقة بالسنة، والثاني في قواعد الترجيح المتعلقة بالآثار، والثالث في قواعد الترجيح المتعلقة بالقرآئن. وجاء المبحث الثالث والأخير لبحث قواعد الترجيح المتعلقة بلغة العرب، وفيه مبحثان: الأول في قواعد الترجيح المتعلقة باستعمال العرب لألفاظ المباني، والثاني في قواعد الترجيح المتعلقة بالإعراب.
والجديد في هذه الدراسة أنها قدمت نموذجًا عمليًّا على استخلاص قواعد التفسير أثناء دراسة الآيات وتوظيفها في عملية الترجيح، كما سلطت الضوء على ضرورة العناية بقواعد الترجيح باعتبارها تُساعد في الارتقاء في فهم النص القرآني وكلام المفسرين.

الكلمات المفتاحية: قواعد الترجيح، اختلاف المفسرين، سورة الكهف، السياق القرآني، السنة والآثار والقرائن، العناية بقواعد الترجيح .

The rules of weighting in interpretation An applied study on the beginning of Surah Al-Kahf (verses 1-16)

Hudhayfah Salah Abdel Fattah Al-Khalidi.
Department of Qur'anic Readings, Faculty of Fundamentals of Religion, International Islamic Sciences University, Amman - The Hashemite Kingdom of Jordan.
Email: hfakhaldi@gmail.com

Abstract :

The study aimed to provide a clear applied model for employing the rules of weighting in interpretation, through the beginning of Surat Al-Kahf, and included sixteen interpretive rules, It was divided into an introduction and three sections as follows: The introduction in explaining what is meant by the rules of weighting with a brief definition of Surah Al-Kahf, and the first section dealt with the rules of weighting related to the Qur'anic text, and it contains two topics: the first is on the rules of weighting. Related to readings, and the second: in the rules of weighting related to the Qur'anic context. As for the second section, it dealt with the rules of weighting related to the Sunnah, antiquities, and evidence, and it presented three demands: the first on the rules of weighting related to the Sunnah, the second on the rules of weighting related to antiquities, and the third on the rules of weighting related to evidence. The third and final section was to discuss the grammar rules related to the Arabic language, and it contains two sections: the first on the grammar rules related to the Arabs' use of building words, and the second on the grammar rules related to parsing.

Keywords: Rules Of Weighting, Differences Of Interpreters, Surat Al-Kahf, The Qur'anic Context, With The Sunnah, Traces And Evidence, Paying Attention To The Rules Of Weighting.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فإن معاني القرآن الكريم غزيرة ودقيقة، وقد تعددت أقوال المفسرين وتنوعت آراؤهم في تحديد المراد من اللفظ القرآني، فكان لا بد من وضع أصولٍ وقواعدَ يعتمد عليها حتى لا يختلط الأمر على الناظر في آيات كتاب الله تعالى، وهذه القواعد هي التي اصطُلح على تسميتها بـ"قواعد الترجيح".

ولم يُفرد العلماءُ المتقدمون هذه القواعدَ بمصنفات مستقلة، وإنما جاءت ضمناً في بعض كتب علوم القرآن ومقدمات بعض التفاسير.

ولأهمية هذه القواعد فقد قمتُ مستعينًا بالله تعالى باستخراجها من الآيات الستَّ عشرةَ الأولى من سورة الكهف لتكون دراسة تطبيقية على قواعد الترجيح، ورجعت فيها إلى كتب التفسير التي اهتمت بالترجيح بين الأقوال، وشمَّرت عن ساعد الجِدِّ، للوصول إلى قواعد الترجيح المتعلقة بهذه الآيات الكريمة.

<u>أهمية هذا البحث</u>

تظهر أهمية بحث قواعد الترجيح عند المفسرين من خلال ما يلي:

١- أن موضوع القواعد هو كلام الله عز وجل، من جهة تمييز الراجح والمرجوح في تفسيره.

٢- أن كتب التفاسير مشحونة بالأقوال المختلفة، فمنها الصحيح والفاسد، والراجح والمرجوح، والقريب والبعيد، لذا كانت الحاجة ماسة للترجيح بين الأقوال ووضع كلٍّ في منزلته.

٣- أن دراسة قواعد الترجيح هي أحسن طرق حكاية الخلاف واستيعاب الأقوال والتنبيه على الصحيح منها وذكر فائدة الخلاف وثمرته؛ لئلا يطول النزاع والخلاف فيما لا فائدة تحته، فيشتغل به عن الأهم.

منهجي في البحث :

اقتضت طبيعة البحث أن يكون منهجه استقرائيًّا تحليليًّا، فقمت بحصر الآيات، ورجعت إلى كتب التفسير المعتبرة وتتبعت معاني الآيات التي اختلفت فيها الأقوال، وبينت القول الراجح منها، والقاعدة التي تنطبق على هذا الترجيح، ثم صنفتها بحسب ما تتعلق به هذه القاعدة .

وذكرت في كل مطلب القاعدة التي اعتمدت عليها، وبينت معناها ، ثم أدرجت تحتها الأمثلة التي تنطبق عليها، مع تخريج الآيات والأحاديث وعزو الأقوال إلى أصحابها.

خطة البحث :

قسمت البحث إلى مقدمة وتمهيد وثلاثة مباحث، تناولت في المقدمة أهمية البحث، ومنهجي فيه، وخطته، وذكرت في التمهيد تعريفًا موجزًا بقواعد الترجيح وبسورة الكهف.

أما المباحث فقد جاءت على النحو التالي:

المبحث الأول : قواعد الترجيح المتعلقة بالنص القرآني، وفيه مطلبان :

- المطلب الأول: قواعد الترجيح المتعلقة بالقراءات.
- المطلب الثاني: قواعد الترجيح المتعلقة بالسياق القرآني.

المبحث الثاني : قواعد الترجيح المتعلقة بالسنة والآثار والقرائن، وفيه ثلاثة مطالب:

- المطلب الأول: قواعد الترجيح المتعلقة بالسنة.
- المطلب الثاني: قواعد الترجيح المتعلقة بالآثار.
- المطلب الثالث: قواعد الترجيح المتعلقة بالقرآئن.

المبحث الثالث : قواعد الترجيح المتعلقة بلغة العرب، وفيه مطلبان:

- المطلب الأول: قواعد الترجيح المتعلقة باستعمال العرب لألفاظ المباني.
- المطلب الثاني: قواعد الترجيح المتعلقة بالإعراب.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.

التمهيد

وفيه: التعريف بقواعد الترجيح، والتعريف بسورة الكهف

أولاً: التعريف بقواعد الترجيح:

هذا المصطلح مركَّبٌ إضافيٌّ يتألف من كلمتين: "قواعد" و"ترجيح"، وبيانه على النحو الآتي:

القاعدة لغةً: الأساس، قال ابن فارس: ""قواعد البيت أساسه"[١]، وقال ابن منظور: "القاعدة: أصل الأس، والقواعد: الأساس، وقواعد البيت أساسه"[٢].

والقاعدة اصطلاحًا: "قضية كلية منطبقة على جميع جزئياتها"[٣].

والترجيح لغةً: التمييل، مأخوذٌ مِن الثلاثي "رَجَحَ"، تقول: "رجح الميزان" بمعنى: مال[٤]، قال ابن فارس: "الراء والجيم والحاء أصل واحد، يدل على رزانة وزيادة. يقال: رجح الشيء، وهو راجح؛ إذا رزن، وهو من الرجحان"[٥].

والترجيح اصطلاحًا: "تقوية طريق على آخَر لِيعلم الأقوى فيعمل به ويطرح الآخَر"[٦].

تعريف المركب الإضافي "قواعد الترجيح": ضوابط وأمور أغلبية يتوصل بها إلى معرفة الراجح من الأقوال المختلفة[٧].

---

١ معجم مقاييس اللغة ص ٨٦٥.

٢ لسان العرب ج ١١، ص ٢٣٩، مادة: قعد.

٣ التعريفات للجرجاني ص ٢١٩.

٤ ينظر: لسان العرب ٤٤٥/٢ والصحاح ٣٦٤/١.

٥ معجم مقاييس اللغة ص ٤٢١.

٦ المحصول في علم أصول الفقه للرازي ٤٤٣/٢.

٧ ينظر: قواعد الترجيح عند المفسرين لحسين الحربي، ج ١، ص ٣٩.

ثانيًا التعريف بسورة الكهف:

تقع سورة الكهف في وسط القرآن في الأجزاء الخامس عشر والسادس عشر، وهي مكيةٌ وعدد آياتها مائة وعشر آيات، ورد في فضلها أحاديث عديدة، منها ما رواه البخاري عن ابن مسعود ﷺ قال: "سورة بني إسرائيل والكهف ومريم من العتاق الأول وهن من تلادي"[١].

وروى مسلم في صحيحه عن أبي الدرداء ﷺ عن النبي ﷺ قال: "من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف عصم من الدجال"، وفي رواية لمسلم: "من قرأ العشر الأواخر من سورة الكهف عصم من فتنة الدجال"[٢].

وقد انفردت سورة الكهف بأربع قصص لم تتكرر في سورة أخرى، وهي:

١- قصة أصحاب الكهف.

٢- قصة صاحب الجنتين.

٣- قصة موسى مع الخضر -عليهما السلام-.

٤- قصة ذي القرنين.

١ صحيح البخاري، كتاب التفسير: ٥/ ٢٢٣.

٢ صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين: ٢/ ١٩٩.

المطلب الأول
قواعد الترجيح المتعلقة بالنص القرآني

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: قواعد الترجيح المتعلقة بالقراءات.

المطلب الثاني: قواعد الترجيح المتعلقة بالسياق القرآني.

المطلب الأول:

قواعد الترجيح المتعلقة بالقراءات

القاعدة الأولى : "اتحاد معنى القراءتين أولى من اختلافه"[١].

معنى القاعدة:

إذا اختلف المفسرون على أقوالٍ بناءً على اختلاف القراءات الواردة في الآية، فإذا وُجِد قولٌ يجمع معنى القراءات على معنى واحد، وأمكن القولُ بمقتضاها جميعًا، فهو أولى الأقوال بتفسير الآية.

الأمثلة على هذه القاعدة من الآيات:

ما جاء في تفسير قوله تعالى : ﴿وَإِذِ ٱعۡتَزَلۡتُمُوهُمۡ وَمَا يَعۡبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ فَأۡوُۥٓاْ إِلَى ٱلۡكَهۡفِ يَنشُرۡ لَكُمۡ رَبُّكُم مِّن رَّحۡمَتِهِۦ وَيُهَيِّئۡ لَكُم مِّنۡ أَمۡرِكُم مِّرۡفَقٗا ١٦﴾ [الكهف: ١٦].

اختلف القراء في قراءة ﴿مِّرۡفَقٗا﴾ على قراءتين متواترتين[٢]:

الأولى: قراءة نافع وابن عامر وأبي جعفر: ﴿مَّرۡفِقٗا﴾ بفتح الميم وكسر الفاء، وهو على هذه القراءة مصدرٌ كالرِّفق، أو هو اسمٌ لما يُرتفق به[٣].

الثانية: قراءة ابن كثير وأبي عمرو وعاصم وحمزة والكسائي ويعقوب وخلف العاشر: ﴿مِّرۡفَقٗا﴾ بكسر الميم وفتح الفاء، والمعنى على هذه القراءة أنه اسمٌ لما يرتفق به[٤].

---

١ انظر: الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها، مكي القيسي، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، الطبعة الأولى ١٩٧٤م، ٢٢٩/١. قواعد الترجيح عند المفسرين، د. حسين الحربي ١٠٠/١، دار القاسم، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

٢ انظر: النشر في القراءات العشر، لمحمد ابن الجزري: ٣١٠/٢، تحقيق علي الضباع، المطبعة التجارية الكبرى، بدون تاريخ طبع.

٣ انظر: الموضح في وجوه القراءات وعللها، لنصر بن علي ابن أبي مريم، طباعة الجماعة الخيررية لتحفيظ القرآن، الطبعة الأولى ١٩٩٣م، ٧٧٤/٢.

٤ انظر: الموضح في وجوه القراءات وعللها، ٧٧٤/٢.

وفي معنى هذه الكلمة –مرفق– على اختلاف قراءتها كلام كثيرٌ عند أهل اللغة، فمنهم من جعلهما بمعنىً واحد، ومنهم من فرَّق بينهما.

وقد نقل ابن منظور كلام علماء العربية في معنى "مَرْفِق" و"مِرْفَق" ننقله بتصرف يسير: "الرِّفْقُ والمِرْفَقُ والمَرْفِقُ والمَرفَقُ ما اسْتُعِينَ به، وقد تَرَفَّقَ به وارْتفَق، وفي التنزيل: ﴿وَيُهَيِّئْ لَكُم مِّنْ أَمْرِكُم مِّرْفَقًا﴾، مَن قرأه: ﴿مِّرْفَقًا﴾ جعله مثلَ مِقْطَع، ومن قرأه: ﴿مَّرْفِقًا﴾ جعله اسمًا مثلَ مَسجِد، فكأَنَّ الذين فتحوا الميم وكسروا الفاء أَرادوا أَن يفرقوا بين المَرفِق من الأَمر وبين المِرْفَق من الإِنسان، وأَكثر العرب على كسر الميم من الأَمر ومن مِرفَق الإِنسان، والعرب أَيضًا تفتح الميم من مَرفِق الإِنسان، لغتان في هذا وفي هذا، وقال الأَخفش في قوله تعالى: ﴿وَيُهَيِّئْ لَكُم مِّنْ أَمْرِكُم مِّرْفَقًا﴾: هو ما ارتفَقْت به، ويقال: مَرفِق. وقال يونس: الذي أختاره المَرْفِقُ في الأَمر والمِرْفَقُ في اليد، والمِرْفَقُ المُغْتَسَل، ومَرافِقُ الدار مَصابُّ الماء ونحوُها، وفي التهذيب: المِرْفَقُ من مَرافِق الدار من المغتسل والكنيف ونحوه، وقال الجوهري: المِرْفَق والمَرْفِقُ مَوْصِلُ الذراع في العَضُد، وكذلك المِرفَق والمَرفِقُ من الأَمر وهو ما ارتفقْت وانْتفعْت به، وقال ابن سيده: المِرفَق والمَرفِق من الإِنسان والدابة أَعلى الذِّراع وأَسفلُ العَضُد، والمِرفَقةُ بالكسر، والمِرْفَقُ المُتَّكأُ والمِخَدَّة، وقد تَرفَّق عليه وارْتَفَقَ: تَوَكَّأ، وقد تَمَرْفَقَ إذا أَخذَ مِرْفَقةً، وبات فلان مُرتَفِقاً أَي مُتَّكِئًا على مِرفَق يده، وقال الليث: المِرفق –مكسور– من كل شيء من المُتَّكَأ ومن اليد ومن الأَمر، وأَصله من المِرْفَق، كأَنه اسْتعملَ مِرفقه واتَّكأَ عليه، وقيل: المِرْفَقُ من الإِنسان والدابة، والمَرْفِقُ الأَمر الرَّفيقُ، ففُرِّقَ بينهما بذلك"[1].

١ لسان العرب – بتصرف يسير–، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري، تحقيق عبد الله علي الكبير ومحمد أحمد حسب الله وهاشم محمد الشاذلي، دار المعارف مصر، الطبعة الأولى ١٦٩٥/٣.

وقد صرَّح الإمام الطبري أن كلا القراءتين هنا بمعنى واحد فقال: "والصواب من القول في ذلك أن يقال: إنهما قراءتان بمعنى واحد، قد قرأ بكل واحدة منهما قراءٌ من أهل القرآن، فبأيتهما قرأ القارئ فمصيب"[١].

***

القاعدة الثانية : "معنى القراءة المتواترة أولى بالصواب من معنى القراءة الشاذة"[٢].

معنى القاعدة :

القراءة الشاذة هي كل قراءة اختل فيها شرط من شروط القراءة الصحيحة[٣]، فإذا خالفت القراءةُ الشاذةُ القراءةَ المتواترةَ في مدلولها، ووقع الخلاف بين العلماء في تفسير الآية بناءً على اختلاف معنى القراءتين، ولم يمكن حمل القراءة الشاذة على معنى القراءة المتواترة بحيث يتحد معنى القراءتين، فأولى الأقوال بالصواب في تفسير الآية تفسيرها وحملها على مدلول القراءة المتواترة؛ لأن الشاذ لا يقوى على منازعة الثابت المجمع عليه.

الأمثلة على هذه القاعدة من الآيات:

١- ما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿مَّا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ وَلَا لِأَبَآئِهِمْۚ كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْۚ﴾ [الكهف: ٥].

١ جامع البيان في تأويل القرآن، للطبري: ٦١٨/١٧

٢ انظر: المصدر السابق ٥٠٧/١٦. قواعد الترجيح بين المفسرين د. حسين الحربي ١٠٤.

٣ انظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزري ٩/١.

وردت في ﴿كَلِمَةً﴾ قراءةٌ شاذة بالرفع[١]، فلا يكون في (كَبُرَتْ كَلِمةٌ) مُضمر، وهي كقولهم: "عَظُمَ قَولُك" و"كَبُر شأنُك".

وعلى ما نقرأ به في مصاحفنا –وهي القراءة المتواترة– بالنصب يكون في ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً﴾ فاعلٌ مضمر، والمعنى: "كبُرت كلمتُهم التي قالوها كلمةً"؛ على التفسير، كما يقال: "نِعم رَجلًا عمرٌو"، و"نِعم الرجلُ رجلًا قام"، و"نِعم رَجلًا قام"[٢].

قال الإمام الطبري بعد أن ذكر القراءتين: "والصواب من القراءة في ذلك عندي قراءةُ مَن قرأ: ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً﴾ نصبًا؛ لإجماع الحجة من القراء عليها، فتأويل الكلام: عَظُمت الكلمةُ كلمةً تخرج من أفواه هؤلاء القوم الذين قالوا: اتخذ الله ولدا، والملائكة بنات الله"[٣].

٢- ما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا ۝١٠﴾ [الكهف: ١٠].

١ قرأ بها مجاهد ويحيى بن يعمر والحسن وابن محيصن وابن أبي إسحق وعيسى الثقفي والأعرج وعمرو بن عبيد، انظر : المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، لأبي الفتح عثمان بن جني الموصلي، نشر المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، الطبعة الأولى، ٢٤/٢. معاني القرآن، لأبي زكريا يحيى بن زياد الفراء، تحقيق عبد الفتاح شلبي، دار المصرية، الطبعة الأولى، ١٣٤/٢. جامع البيان للطبري ٥٩٦/١٧.

٢ انظر: البحر المحيط في التفسير، لأبي حيان محمد بن يوسف الأندلسي، تحقيق صدقي محمد جميل، دار الفكر، الطبعة الأولى ٩٧/٦.

٣ انظر: جامع البيان للطبري ٥٩٦/١٧.

وردت في ﴿رَشَدًا﴾ قراءةٌ شاذة بضم الراء وسكون الشين: (رُشْدًا)[١]، وهي لغةٌ في "الرَّشَد"، والمعنى: الخير وإصابة الحق والنفع والصلاح[٢].

قال الإمام ابن عاشور: "لم يُقرأ هذا اللفظ هنا في القراءات المشهورة إلا بفتح الراء، ووجه إيثار مفتوح الراء والشين في هذه السورة في هذا الموضع أن تحريك الحرفين فيهما أنسب بالكلمات الواقعة في قرائن الفواصل"[٣].

١ قرأ بها أبو رجاء، انظر: تفسير ابن عطية (المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز)، لابن عطية، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ٥٠٠/٣. البحر المحيط في التفسير، لأبي حيان محمد بن يوسف الأندلسي، تحقيق صدقي محمد جميل، دار الفكر، الطبعة الأولى ١٠٢/٦.

٢ انظر: تفسير ابن عطية ٥٠٠/٣.

٣ انظر: التحرير والتنوير (تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد)، للطاهر ابن عاشور، ٢٧٦/١٥، الدار التونسية للنشر، ١٩٨٤هـ.

المطلب الثاني

قواعد الترجيح المتعلقة بالسياق القرآني

القاعدة الأولى: "إدخال الكلام في معاني ما قبله وما بعده أولى من الخروج به"[١].

معنى القاعدة :

إذا تنازع المفسرون في تفسير آية أو جملة من كتاب الله، فمنهم من يحملها على معنى لا يخرجها من سياق الآيات، ومنهم من يحملها على معنى يخرجها من معاني الآيات قبلها وبعدها ويجعلها معترضة في السياق، فحمل الآية على التفسير الذي يجعلها داخلة في معاني ما قبلها وما بعدها أولى وأحسن؛ لأنه أوفق للنظم وأليق بالسياق، ما لم يرد دليل يمنع من هذا التفسير أو يصحح غيره.

أمثلة على هذه القاعدة:

١- ما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَعَلَّكَ بَٰخِعٌ نَّفۡسَكَ عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِمۡ إِن لَّمۡ يُؤۡمِنُواْ بِهَٰذَا ٱلۡحَدِيثِ أَسَفًا ٦﴾ [الكهف: ٦]

اختلف المفسرون في فائدة لفظة "لَعَلَّ" على أقوال[٢]:

القول الأول: أنها للإشفاق عليه ﷺ أن يبخع نفسه لعدم إيمانهم به.

القول الثاني: أنها للنهي، والمعنى على هذا القول: لا تبخع نفسك لعدم إيمانهم.

القول الثالث: أنها للاستفهام المضمن معنى الإنكار.

---

١ انظر: جامع البيان للطبري ٣/٣٤٤. قواعد الترجيح عند المفسرين د. حسين الحربي ١/١٢٥.

٢ انظر هذه الأقوال: البحر المحيط لأبي حيان ٧/١٣٨. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، دار الفكر ٣/٢٠١. تفسير ابن عطية ٣/ ٤٩٦.

وقد نقل الإمام أبو حيان عن أبي هلال العسكري أنها للنهي، فقال: "قال العسكري فيها: هنا هي موضوعة موضع النهي. يعني أن المعنى: لا تبخع نفسك"(١).

ورجح الإمام الشنقيطي أنها للنهي بدلالة سياق الكلام، فقال: "وأظهر هذه الأقوال عندي في معنى (لعل) أن المراد بها في الآية النهي عن الحزن عليهم، وإطلاق (لعل) مُضَمَّنَةً معنى النهي في مثل هذه الآية أسلوب عربي يدل عليه سياق الكلام"(٢).

٢- ومنها ما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿ثُمَّ بَعَثْنَٰهُمْ لِنَعْلَمَ أَىُّ ٱلْحِزْبَيْنِ أَحْصَىٰ لِمَا لَبِثُوٓاْ أَمَدًا ﴿١٢﴾﴾ [الكهف: ١٢].

اختلف المفسرون في المراد بـ﴿ٱلْحِزْبَيْنِ﴾ على أقوال، أهمها(٣):

القول الأول: أنَّ الحزبين كانوا من هؤلاء الفتية.

القول الثاني: أحد الحزبين هم أصحاب الكهف، والحزب الثاني هم أهل المدينة الذين بعث الفتية على عهدهم.

القول الثالث: هما حزبان من أهل المدينة المذكورة، كان منهم مؤمنون وكافرون.

القول الرابع: هما حزبان من المؤمنين في زمن أصحاب الكهف اختلفوا في مدة لبثهم.

القول الخامس: أحد الحزبين الملوك الذين تداولوا ملك المدينة، والحزب الثاني أصحاب الكهف.

---

١ البحر المحيط لأبي حيان ١٣٨/٧.

٢ انظر: أضواء البيان للشنقيطي ٢٠١/٣.

٣ انظر: جامع البيان للطبري ٦١٢/١٧-٦١٤، أضواء البيان للشنقيطي ٢٠٩/٣، التحرير والتنوير لابن عاشور ١٥/ ٢٦٩، التفسير الكبير (مفاتح الغيب)، لأبي عبد الله محمد بن عمر الرازي، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثالثة ٤٣٠/٢١..

ورجح الإمام الرازي أن الفريقين من أصحاب الكهف بدلالة السياق، فقال: "اختلفوا في الحزبين، فقال عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما: (المراد بالحزبين الملوك الذين تداولوا المدينة مَلِكًا بعد ملك، فالملوك حزب وأصحاب الكهف حزب)، والقول الثاني: قال مجاهد: (الحزبان من هذه الفتية؛ لأن أصحاب الكهف لما انتبهوا اختلفوا في أنهم كم ناموا)، والدليل عليه قوله تعالى: ﴿قَالَ قَآئِلٌ مِّنْهُمْ كَمْ لَبِثْتُمْ ۖ قَالُواْ لَبِثْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ ۚ قَالُواْ رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثْتُمْ﴾ [الكهف: ١٩]، فالحزبان هما هذان، وكان الذين قالوا: ﴿رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثْتُمْ﴾ هم الذين علموا أن لبثهم قد تطاول"[١].

كما ذهب الإمام الشنقيطي إلى أنهما من أصحاب الكهف بدلالة السياق ، فقال: "والذي يدل عليه القرآن أن الحزبين كليهما من أصحاب الكهف، وخير ما يُفَسَّرُ به القرآنُ القرآنُ، وذلك في قوله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ بَعَثْنَٰهُمْ لِيَتَسَآءَلُواْ بَيْنَهُمْ ۚ قَالَ قَآئِلٌ مِّنْهُمْ كَمْ لَبِثْتُمْ ۖ قَالُواْ لَبِثْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ ۚ قَالُواْ رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثْتُمْ﴾ [الكهف: ١٩]، وكأن الذين: ﴿قَالُواْ رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثْتُمْ﴾ هم الذين علموا أن لبثهم قد تطاول. ولقائل أن يقول: (قوله عنهم: ﴿رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثْتُمْ﴾ يدل على أنهم لم يحصوا مدة لبثهم)، والله تعالى أعلم"[٢].

***

١ التفسير الكبير للرازي ٢١/٤٣٠.

٢ أضواء البيان للشنقيطي ٣/٢٠٩.

القاعدة الثانية : "حمل معاني كلام الله على الغالب من أسلوب القرآن ومعهود استعماله أولى من الخروج به عن ذلك"[١].

معنى القاعدة:

أولى أقوال المفسرين بالصواب هو القول الذي يوافق استعمال القرآن في غير موضع النزاع، سواء أكان ذلك في الألفاظ المفردة أم في التراكيب، وسواء كان ذلك الاستعمال أغلبيًا بأن كان لموضع النزاع نظائر وقع فيها النزاع ولكن الكثرة الكاثرة من الاستعمال هي مما اتفق على معناه، أو مطردًا بأن يكون استعمالها في جميع مواردها في القرآن متفقًا عليه غير موضع الخلاف، بأن يقول مفسرٌ قولًا في آية جميُع نظائرها في القرآن على خلاف هذا القول، أو عادة في أسلوب القرآن.

أمثلة على القاعدة:

ما جاء في تفسير "البَأْسِ" في قوله: ﴿قَيِّمًا لِّيُنذِرَ بَأْسًا شَدِيدًا مِّن لَّدُنْهُ﴾ [الكهف: ٢].

اختلف المفسرون في المراد به على أقوال، أهمها[٢]:

القول الأول : أنه عذاب الآخرة.

القول الثاني : أنه عذاب الدنيا، كما وقع لهم ببدر وغيرها.

وقد رجح الإمام الطبري القول الثاني فقال: "وعنى بالبأس: العذاب العاجل والنكال الحاضر والسطوة"[٣].

واختار هذا المعنى الإمام ابن عاشور حملًا منه على الغالب من أسلوب القرآن ومعهود استعماله، فقال: "والبأسُ الشدة في الألم، ويطلق على القوة في الحرب لأنها تؤلم العدو، والمراد هنا: شدة الحال في الحياة الدنيا،

١ انظر: أضواء البيان للشنقيطي ٣٤٩/٣. قواعد الترجيح عند المفسرين للحربي ١٧٢.
٢ انظر: المحرر الوجيز ٤٩٥/٣، جامع البيان ٥٩٣/١٧
٣ جامع البيان للطبري ٥٩٣/١٧.

وذلك هو الذي أُطلق على اسم البأس في القرآن، وعليه درج الطبري، وهذا إيماء بالتهديد للمشركين بما سيلقونه من القتل والأسر بأيدي المسلمين، وذلك بأس من لدنه تعالى لأنه بتقديره وبأمره عباده أن يفعلوه، فاستعمال (لدن) هنا في معنييه الحقيقي والمجازي، وليس في جعل الإنذار ببأس الدنيا علة لإنزال الكتاب ما يقتضي اقتصار علل إنزاله على ذلك؛ لأن الفعل الواحد قد تكون له علل كثيرة يذكر بعضها ويترك بعض، وإنما آثرت الحمل على جعل البأس الشديد بأس الدنيا للتَّفَصِّي مما يرد على إعادة فعل ﴿ وَيُنذِرَ ٱلَّذِينَ قَالُواْ ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدًا ۝٤﴾ [الكهف: ٤]"[1].

١ التحرير والتنوير لابن عاشور ٢٤٩/١٥.

المبحث الثاني
قواعد الترجيح المتعلقة بالسنة والآثار و القرائن

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: قواعد الترجيح المتعلقة بالسنة.

المبحث الثاني: قواعد الترجيح المتعلقة بالآثار.

المبحث الثالث: قواعد الترجيح المتعلقة بالقرائن.

المطلب الأول

قواعد الترجيح المتعلقة بالسنة

القاعدة الأولى: "إذا ثبت الحديث وكان في معنى أحد الأقوال فهو مرجح له على ما خالفه"[١].

معنى القاعدة:

إذا تعددت أقوال المفسرين، فالقول الذي يؤيده خبرٌ عن النبي ﷺ هو المقدم على غيره، وذلك لأن ورود معنى هذا القول في قول النبي ﷺ يدل على صحته، وترجيحُ غيره مخالفةٌ لحديث النبي ﷺ.

أمثلة على القاعدة:

١- ما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿ إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى ٱلْأَرْضِ زِينَةً لَّهَا لِنَبْلُوَهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ۝٧﴾ [الكهف: ٧].

اختلف المفسرون في معنى "الزينة" على عدة أقوالٍ، أهمها:

القول الأول: أنها الرجال، ويروى هذا عن ابن عباس رضي الله عنهما وسعيد بن جبير[٢].

القول الثاني: أنها الخلفاء والعلماء والأمراء، ويروى هذا عن ابن عباس رضي الله عنهما والحسن البصري[٣].

القول الثالث: أنها النعم والملابس والثمار والخضرة والمياه ونحوُ هذا مما فيه زينةٌ، وهو قول مقاتل بن سليمان[٤].

---

١ انظر: جامع البيان للطبري ٩٢/٢٢. قواعد الترجيح عند المفسرين للحربي ٢٠٦.

٢ انظر: الدر المنثور للسيوطي ٣٦١/٥.

٣ انظر: المصدر السابق ٣٦١/٥.

٤ تفسير مقاتل بن سليمان ٥٧٣/٢.

القول الرابع: أنها كل ما على الأرض عمومًا، وليس شيءٌ إلا وفيه زينةٌ من جهة خلقه وصنعته وإحكامه، وهذا القول مروي عن مجاهد بن جبر[١].

وقد رجح الإمام ابن عطية القولَ الأخيرَ مستدلًّا بالحديث الوارد في معنى الآية، فقال: "وقولُه: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى ٱلْأَرْضِ زِينَةً لَّهَا لِنَبْلُوَهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ بسط في التسلية، أي: لا تهتم للدنيا وأهلها، فأمرها وأمرهم أقل بفنائه وذهابه، فإنا إنما جعلنا ما على الأرض زينة وامتحانًا وخبرة، وفي معنى هذه الآية قولُ النبي ﷺ: (الدُّنيا خَضرةٌ حُلوةٌ، وإنَّ الله مُستَخلِفُكم فيها فنَاظِرٌ كيف تعملون، فاتَّقُوا الدُّنيا واتَّقُوا النِّساء)[٢]"[٣] .

وذكر الطبري وابن كثير هذا المعنى مستشهدين بالحديث دون أن يشيرا إلى باقي الأقوال[٤].

٢- ما جاء في اختلاف المفسرين في سورة الكهف هل هي مكية كلُّها أو فيها بعض الآيات المدنية، وتعددت آراؤهم إلى قولين:

القول الأول : أن السورةَ مكيةٌ كلُّها.

القول الثاني: أن السورةَ مكيةٌ إلا الآياتِ التي في أول السورة إلى قوله تعالى: ﴿وَإِنَّا لَجَٰعِلُونَ مَا عَلَيْهَا صَعِيدًا جُرُزًا ۝٨﴾ [الكهف: ٨]، وذكروا هذا الخلاف في تفاسيرهم[٥].

---

١ انظر: الدر المنثور ٣٦٠/٥.

٢ أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الرقاق، باب أكثر أهل الجنة وأكثر أهل النار، حديث رقم (٢٧٤٢) ٢٠٩٨/٤ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي.

٣ المحرر الوجيز ٤٩٦/٣.

٤ انظر: جامع البيان ٥٩٩/١٧، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ١٢٤/٥، تحقيق محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

٥ انظر: معالم التنزيل في تفسير القرآن للبغوي١٧١/٣، تحقيق عبد الرزاق المهدي، دار =

ورجح القولَ الأولَ كُلٌّ مِن الإمام القرطبي وابن عطية وابن كثير والبغوي وابن عاشور[١]، ويؤيده ما صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: "بني إسرائيل والكهف ومريم وطه والأنبياء هُنَّ مِنَ العتاق الأُوَلِ[٢]، وهن من تِلادِي[٣]"[٤].

قال الإمام ابن حجر في شرحه للحديث: "والغرض منه هنا أن هذه السور نزلن بمكة"[٥].

وقد أورد هذا الترجيح ابن عطية عند تفسيره لسورة الإسراء وبيان أنها مكية، فقال: "هذه السورة مكية إلا ثلاثَ آيات، قال ابن مسعود في بني إسرائيل والكهف: (إنهن من العتاق الأول وهن من تلادي)، يريد أنهن من قديم كسبه"[٦].

***

=

إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ ، تفسير القرطبي ٣٤٦/١٠، المجرر الوجيز ٤٩٤/٣، تفسير ابن كثير ١٢١/٥، التحرير والتنوير ٢٤١/١٥.

١ انظر: تفسير القرطبي ٣٤٦/١٠، المجرر الوجيز ٤٩٤/٣، تفسير ابن كثير ١٢١/٥، معالم التنزيل في تفسير القرآن للبغوي :١٧١/٣، التحرير والتنوير ٢٤١/١٥

٢ العتيق في اللغة: القديم من كل شيء. انظر : العين ١٤٦/١للفراهيدي، تحقيق د. مهدي المخزومي، دار الهلال.

٣ التلاد: هو كل مال قديم يرثه الرجل عن آبائه. انظر: العين ١٧/٨.

٤ أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، باب سورة الأنبياء، حديث رقم (٤٧٣٩) : ٩٦/٦ تحقيق محمد زهير، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى ١٤٢٢

٥ فتح الباري بشرح صحيح البخاري ٤٢/٩، دار المعرفة ١٣٧٩هـ

٦ انظر: المحرر الوجيز ٤٣٤/٣.

القاعدة الثانية: "لا يصح حمل الآية على تفسيرات وتفصيلات لأمور مغيبة لا دليل عليها من القرآن أو السنة"[١].

معنى القاعدة :

لا سبيل إلى معرفة الأمور المغيبة كبدء الخلق وأخبار الأمم الماضية، وما لم يقع كالملاحم والبعث وصفة الجنة والنار، إلا بنص من قرآن أو سنة، وهذا كله مما لا تعلق له بالأحكام التكليفية، فلا يصح تفسيره باجتهادات لا دليل عليها، أو بأخبار إسرائيلية، إلا إذا سيقت هذه الأخبار من باب التحديث عن بني إسرائيل؛ لحديث: "حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج"[٢]، لا من باب التفسير لكلام الله.

أمثلة لهذه القاعدة:

أورد الله عز وجل قصة أصحاب الكهف في بداية السورة على سبيل الإجمال والاختصار، فقال سبحانه: ﴿أَمْ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَابَ ٱلْكَهْفِ وَٱلرَّقِيمِ كَانُوا۟ مِنْ ءَايَـٰتِنَا عَجَبًا ۝٩﴾ [الكهف: ٩]، ثم أوردها على سبيل التفصيل والبيان، فقال تعالى: ﴿وَإِذِ ٱعْتَزَلْتُمُوهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ فَأْوُۥٓا۟ إِلَى ٱلْكَهْفِ يَنشُرْ لَكُمْ رَبُّكُم مِّن رَّحْمَتِهِۦ وَيُهَيِّئْ لَكُم مِّنْ أَمْرِكُم مِّرْفَقًا ۝١٦﴾ [الكهف: ١٦]. وما تلاها من آيات.

وما ذكره القرآن عنهم هو أنهم فتية أووا إلى الكهف واستنجدوا بالله وطلبوا رحمته ورشده، فضرب الله على آذانهم في الكهف فناموا فترة من الزمان، وقد خاض الكثير من المفسرين في تفاصيل هؤلاء الفتية؛ مَن هم؟ وما أسماؤهم؟ وما ديانتهم؟ وما اسم الملك الذي عاشوا فترة حكمه؟ وما اسم المدينة التي كانوا فيها؟ وأين يقع هذا الكهف؟ وغيرها من المبهمات التي لم

١ انظر: جامع البيان للطبري ١٢/١٧٤. قواعد الترجيح عند المفسرين للحربي ١/٢٢٦.
٢ أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، حديث رقم (٣٤٦١)، ٤/١٧٠.

تبينها الآيات ولا الأحاديث الصحيحة، ومعرفتها لا تقدم للناس علمًا ولا فائدة ولا منفعة، ولا يصح بيان هذه المبهمات من مصادر غير صحيحة ولا موثوقة، بل يجب السكوت عنها وإبقاؤها على إبهامها ما لم يرد دليل عليها من القرآن والسنة[١].

وقد طبق هذه القاعدة الإمام الشنقيطي عند تفسير قوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَٰبَ ٱلْكَهْفِ وَٱلرَّقِيمِ كَانُوا۟ مِنْ ءَايَٰتِنَا عَجَبًا ۝٩﴾ [الكهف: ٩]، فقال رحمه الله : "واعلم أن قصة أصحاب الكهف وأسماءهم وفي أي محل من الأرض كانوا، كل ذلك لم يثبت فيه عن النبي ﷺ شيء زائد على ما في القرآن، وللمفسرين في ذلك أخبار كثيرة إسرائيلية أعرضنا عن ذكرها لعدم الثقة بها"[٢].

١ انظر: أصول التفسير لابن عثيمين، المكتبة الإسلامية، الطبعة الأولى ٥٣ –٥٤.
٢ أضواء البيان للشنقيطي ٢٠٦/٣.

المطلب الثاني

قواعد الترجيح المتعلقة بالآثار

القاعدة الأولى: "إذا صح سبب النزول الصريح فهو مرجح لما وافقه من أوجه التفسير"[١].

معنى القاعدة:

من أهم فوائد معرفة أسباب النزول أنها تعين على فهم الآية على وجه صحيح، فإذا تنازع العلماء في تفسير آية من كتاب الله وتعددت أقوالهم فيها فأولى الأقوال بتفسير الآية ما وافق سبب النزول الصحيح الصريح في السببية، فلا تعويل على سبب نزول ضعيف الرواية، ولا على سبب نزول غير صريح في السببية، فلا يعتبر مرجحًا.

أمثلة على هذه القاعدة:

ما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَٰبَ ٱلْكَهْفِ وَٱلرَّقِيمِ كَانُوا۟ مِنْ ءَايَٰتِنَا عَجَبًا ۝٩﴾ [الكهف: ٩].

فقد ورد في معنى الآية قولان[٢]:

الأول: أم حسبتَ يا محمد أن أصحاب الكهف والرقيم كانوا من آياتنا عجبًا؟! فإن ما خلقت من السماوات والأرض وما فيهنَّ من العجائب أعجبُ من أمر أصحاب الكهف، وحُجَّتِي بكل ذلك ثابتةٌ على هؤلاء المشركين من قومك وغيرِهم من سائر عبادي.

---

١ انظر: أحكام القرآن، لأبي بكر بن العربي، تحقيق علي البجاوي، دار إحياء التراث، الطبعة الأولى، ١٤٣/١. قواعد التفسير عند المفسرين للحربي ٢٤١/١.

٢ انظر: جامع البيان للطبري ٦٠٢/١٧. معالم التنزيل في تفسير القرآن، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق محمد عبد الله النمر، دار طيبة، الطبعة الأولى ١٤٤/٥. نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، إبراهيم بن عمر البقاعي، دار الكتاب الإسلامي القاهرة، الطبعة الأولى ١٥/١٢.

الثاني: أم حسبتَ يا محمد أن أصحاب الكهف والرقيم كانوا من آياتنا عَجَبًا؟! فإن الذي آتيتك من العلم والحكمة أفضلُ منه.

ورجح الإمام الطبري بهذه الآية المعنى الأول فقال: "إن القول الأول أولى بتأويل الآية؛ لأنَّ الله عزَّ وجلَّ أنزل قصة أصحاب الكهف على نبيه احتجاجاً بها على المشركين من قومه على ما ذكرنا في الرواية عن ابن عباس، إذ سألوه عنها اختبارًا منهم له بالجواب عنها صدقَه، فكان تقريعهم بتكذيبهم بما هو أوكد عليهم في الحجة مما سألوا عنهم، وزعموا أنهم يؤمنون عند الإجابة عنه أشبه من الخبر عما أنعم الله على رسوله من النعم"[١].

وترجيحه متوافق مع سبب النزول، وكان قد أورد سبب النزول في بداية السورة مرويًّا عن ابن عباس رضي الله عنهما، وذلك أن مشركي قريش بعثوا النضر بن الحارث وعقبة بن أبي معيط إلى أحبار اليهود بالمدينة، فقالوا لهم: "سلوهم عن أمره وأخبروهم خبره وصفوا لهم مقالته، فإنهم أهل الكتاب الأول، وعندهم علم ما ليس عندنا من علم الأنبياء"، فقدما المدينة فسألا أحبار اليهود عنه، وأخبروهم بما يقول، فقالوا لهم: "سلوه عن ثلاث، فإن أخبركم بهن فهو نبي مرسل، وإلا فهو رجل متقول، سلوه عن فتية ذهبوا في الدهر الأول ما كان من أمرهم؟ فإنهم كان لهم حديث عجيب، وسلوه عن رجل طواف طاف مشارق الأرض ومغاربها ما كان نبؤه؟ وسلوه عن الروح ماهو؟"[٢]، فانطلقا فقدما مكة فقالا: "يا معشر قريش قد جئناكم بفصل ما بينكم وبين محمد، أمرنا أحبار اليهود أن نسأله عن

١ اجامع البيان للطبري ٦٠٢/١٧.

٢ أخرجه الطبري من طريق ابن إسحق، وابن هشام في سيرته ٣٠٢/١، وسنده ضعيف لإبهام الشيخ ابن إسحق، فهذا الضعف في الإسناد لم يأخذ به الإمام الطبري، واعتبر الأثر ثابتًا، ولذلك احتج به وجعله دليلًا على ترجيح المعنى الذي ذهب إليه.

ثلاث"، فذكر القصة، فجاؤوا إلى رسول الله ﷺ فسألوه عن ذلك فقال: "غدًا أجيبكم" ولم يستثن، فمكث خمس عشرة ليلة لا يحدث الله إليه في ذلك وحيًا ولا يأتيه جبريل ﷺ، حتى أحزن ذلك رسولَ الله ﷺ، وأرجف به أهل مكة، فقالوا: "وعدنا أن يجيبنا غدًا وقد مضت خمس عشرة ليلة، أصبحنا منها اليوم لا يخبرنا عما سألناه عنه"، فنزل عليه جبريل بسورة الكهف، فعاتبه في أولها على حزنه عليهم ثم أخبره بخبر أهل الكهف، وأخبره عن الرجل الطواف، ونزل قوله تعالى: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ﴾ الآيةَ[1].

***

القاعدة الثانية: "إذا ثبت تاريخ نزول الآية أو السورة فهو مرجح لما وافقه من أوجه التفسير"[2].

معنى القاعدة:

إذا اختلف العلماء في تفسير آية من كتاب الله فالقول الذي يوافق تاريخ نزول الآية هو القول الراجح، والقول الذي يخالف تاريخ النزول ولا يتفق معه فهو ضعيف أو مردود، ولا بد من ثبوت تاريخ النزول إما باتفاق العلماء عليه كاتفاقهم على السور المكية، أو بصحة الرواية.

أمثلة على القاعدة:

ما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَيُنذِرَ ٱلَّذِينَ قَالُواْ ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدًا ۝٤﴾ [الكهف: ٤].

١ جامع البيان للطبري ١٧/ ٥٩٢، وانظر: السيرة النبوية لابن هشام، تحقيق مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة الثانية ٣٠١/١.

٢ انظر: جامع البيان للطبري ٨١/٢٦. قواعد الترجيح عند المفسرين للحربي ٢٥٨/١.

اختلف المفسرون في المقصود بهؤلاء على أقوال، أهمها[١]:

القول الأول: هم قريش في ادعائهم أن الملائكة بنات الله.

القول الثاني: هم اليهود في عزير.

القول الثالث: هم النصارى في المسيح.

وقد تنبَّه الإمام ابن عاشور إلى تاريخ نزول السورة فرجح به القولَ الأولَ، قال عند تفسير هذه الآية: "والمراد بـ﴿ٱلَّذِينَ قَالُواْ ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدًا﴾ هنا المشركين الذين زعموا أن الملائكة بنات الله، وليس المراد به النصارى الذين قالوا بأن عيسى ابن الله تعالى؛ لأن القرآن المكي ما تعرض للرد على أهل الكتاب، مع تأهلهم للدخول في العموم لاتحاد السبب"[٢].

ولم أجد هذا التنبيه عند غيره من المفسرين.

١ انظر: جامع البيان للقرطبي ٣٤٨/١٠، تفسير ابن عطية ٤٩٥/٣، جامع البيان للطبري ٥٩٥/١٧.

٢ التحرير والتنوير ٢٥١/١٥.

المطلب الثالث

قواعد الترجيح المتعلقة بالقرائن

القاعدة الأولى: "القول الذي تؤيده آيات قرآنية مقدم على ما عدم ذلك"[١].

معنى القاعدة:

إذا تأيد أحد الأقوال بآية، أو آيات أخرى، أو قراءة متواترة في نفس الآية، فهو أولى بحمل الآية عليه؛ لأن تأييد القرآن له يدل على صحته واستقامته، فإن تأيد كل قول بما سبق خرج الترجيح بينهما عن هذه القاعدة، ويطلب من قواعد أخرى.

ويدخل تحت هذه القاعدة ما إذا كانت الآيات ترد أحد الأقوال وتقضي ببطلان مقتضاه، وذلك لأنه إذا رد أحد الأقوال أو ضعف ترجح القول الآخر أو انحصر الراجح في بقية الأقوال.

وهذه القاعدة تدخل تحت أول نوع من أنواع التفسير وهو تفسير القرآن بالقرآن، وقد أجمع العلماء على أنه أشرف أنواع التفسير؛ إذ لا أحد أعلم بمعنى كلام الله منه سبحانه.

أمثلة على القاعدة:

١- ما جاء في تفسير ﴿قَيِّمًا﴾ في قوله تعالى : ﴿ قَيِّمًا لِّيُنذِرَ بَأْسًا شَدِيدًا مِّن لَّدُنْهُ وَيُبَشِّرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا حَسَنًا ۝﴾ [الكهف: ٢].

اختلف المفسرون في معناها على عدة أقوال، أهمها[٢]:

القول الأول: مستقيمًا.

القول الثاني: معتدلًا لا اختلاف فيه.

القول الثالث: قيم على سائر الكتب بتصديقها.

---

١ انظر: جامع البيان للطبري ٢٣/٤٠. قواعد الترجيح عند المفسرين للحربي ١/٣١٢.

٢ انظر: جامع البيان ١٧/٥٩١ ، المحرر الوجيز ٣/٤٩٥، التحرير والتنوير ١٥/٢٤٨.

القول الرابع: قيامه بأمر الله عز وجل على العالم، وهذا المعنى يؤيده ما بعده من النذارة والبشارة اللذين عما العالم.

القول الخامس: أنزل الله الكتاب قيمًا، ولم يجعل له عوجًا.

القول السادس: قيم على هدي الأمة وإصلاحها.

ورجح الإمام الشنقيطي أن يكون المعنى: مستقيمًا لا ميل فيه ولا زيع، مُستدلًّا بآيات قرآنية، فقال : "وقوله في هذه الآية الكريمة: ﴿قَيِّمًا﴾ أي: مستقيمًا لا ميل فيه ولا زيغ، وما ذكره هنا من كونه قيمًا لا ميل فيه ولا زيغ بيَّنه أيضًا في مواضع أخر، كقوله: ﴿لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْمُشْرِكِينَ مُنفَكِّينَ حَتَّىٰ تَأْتِيَهُمُ ٱلْبَيِّنَةُ ۝١ رَسُولٌ مِّنَ ٱللَّهِ يَتْلُواْ صُحُفًا مُّطَهَّرَةً ۝٢ فِيهَا كُتُبٌ قَيِّمَةٌ ۝٣﴾ [البينة: ١-٣]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا ۝٩﴾ [الإسراء: ٩]، إلى غير ذلك من الآيات، وهذا الذي فسرنا به قوله تعالى ﴿قَيِّمًا﴾ هو قول الجمهور وهو الظاهر. وعليه فهو تأكيد في المعنى لقوله: ﴿وَلَمْ يَجْعَل لَّهُۥ عِوَجَا ۝١﴾ [الكهف: ١]؛ لأنه قد يكون الشيء مستقيمًا في الظاهر وهو لا يخلو من اعوجاج في حقيقة الأمر، ولذا جمع تعالى بين نفي العوج وإثبات الاستقامة"[١].

٢- ما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَٰبَ ٱلْكَهْفِ وَٱلرَّقِيمِ كَانُواْ مِنْ ءَايَٰتِنَا عَجَبًا ۝٩﴾ [الكهف: ٩].

اختلف المفسرون في معنى الرقيم على أقوال، أهمها[٢]:

القول الأول: بلدة بالروم.

القول الثاني: اسم الجبل الذي فيه الكهف.

---

١ أضواء البيان للشنقيطي ١٩٢/٣.

٢ انظر: الجامع للقرطبي ٣٤٩/١٠، جامع البيان للطبري ٦٠٤/١٧، أضواء البيان للشنقيطي ٢٠٦/٣، تفسير ابن عطية ٤٩٧/٣.

القول الثالث: اسم للوادي الذي فيه الكهف، وهي القرية التي خرجوا منها.

القول الرابع: لوح من حجارة، وقيل: من رصاص، كتب فيه أسماؤهم وقصتهم وشد ذلك اللوح على باب الكهف.

وقد رجح بما يتوافق مع هذه القاعدة العديد من المفسرين، فقال الإمام الرازي: "الرقيم لوح من حجارة وقيل من رصاص، كتب فيه أسماؤهم وقصتهم وشد ذلك اللوح على باب الكهف، وهذا قول جميع أهل المعاني والعربية، قالوا: الرقيم الكتاب، والأصل فيه: المرقوم، ثم نقل إلى فَعِيلٍ، والرَّقم: الكتابة، ومنه قوله تعالى: ﴿كِتَٰبٌ مَّرْقُومٌ ۝٩﴾ [المطففين: ٩]، أي: مكتوب"(١).

وقال الإمام البغوي: "واختلفوا في الرقيم، قال سعيد بن جبير: (هو لوح كتب فيه أسماء أصحاب الكهف وقصصهم)، وهذا أظهر الأقاويل، ثم وضعوه على باب الكهف وكان اللوح من رصاص، وقيل: من حجارة، فعلى هذا يكون الرقيم بمعنى المرقوم، أي: المكتوب، والرقم: الكتابة"(٢).

وقال الإمام الشنقيطي : "وأظهر الأقوال عندي بحسب اللغة العربية وبعض آيات القرآن أن الرقيم معناه: المرقوم، فهو فَعِيلٌ بمعنى مَفْعُولٍ، من: رقمت الكتاب، إذا كتبته، ومنه قوله تعالى: ﴿كِتَٰبٌ مَّرْقُومٌ ۝٩﴾ [المطففين: ٩]، سواء قلنا: إن الرقيم كتاب كان عندهم فيه شرعهم الذي تمسكوا به، أو لوح من ذهب كتبت فيه أسماؤهم وأنسابهم وقصتهم وسبب خروجهم، أو صخرة نقشت فيها أسماؤهم، والعلم عند الله تعالى"(٣).

١ التفسير الكبير للرازي ٤٢٩/٢١.
٢ معالم التنزيل للبغوي ١٧٣/٣.
٣ أضواء البيان ٢٠٦/٣.

المبحث الثالث
قواعد الترجيح المتعلقة بلغة العرب

وفيه مطلبان:

المبحث الأول: قواعد الترجيح المتعلقة باستعمال العرب لألفاظ المباني.

المبحث الثاني : قواعد الترجيح المتعلقة بالإعراب.

المطلب الأول

قواعد الترجيح المتعلقة باستعمال العرب لألفاظ المباني

القاعدة الأولى: "كل تفسير ليس مأخوذًا من دلالة ألفاظ الآية وسياقها فهو رد على قائله"[١].

معنى القاعدة:

كل تفسير خرج بمعاني كتاب الله تعالى عما تدل عليه ألفاظه وسياقه، ولم يدل اللفظ على هذا المعنى بأي نوع من أنواع الدلالة –مطابقةً أو تضمنًا والتزامًا أو مفهومًا موافقًا أو مفهومًا مخالفًا– فهو مردود؛ لأنه إذا كان بهذه الصفة كان ضربًا من التخرص والتلاعب، لا تقره لغة ولا يرضاه دين ولا عقل، وليس من تفسير كلام الله في شيء.

فالألفاظ يكون التخاطب والإفصاح عن المراد، وهي قوالب المعاني، فإلغاء دلالاتها إبطال للغة التخاطب وفائدته.

أمثلة على هذه القاعدة:

ما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ بَعَثۡنَٰهُمۡ لِنَعۡلَمَ أَيُّ ٱلۡحِزۡبَيۡنِ أَحۡصَىٰ لِمَا لَبِثُوٓاْ أَمَدٗا ١٢﴾ [الكهف: ١٢].

اختلف المفسرون في تحديد الحزبين على أقوال، وهي[٢]:

القول الأول: الحزب الأول هم الفتية إذ ظنوا لبثهم قليلًا، والحزب الثاني أهل المدينة الذين بُعث الفتية على عهدهم حين كان عندهم التاريخ لأمر الفتية، وهذا قول الجمهور من المفسرين.

---

١ انظر: مجموع فتاوي ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، تحقيق عبد االرحمن بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف، الطبعة الأولى ١٩٩٥م، ٥/٥٥٠. قواعد الترجيح عند المفسرين للحربي ٢/٣٤٩.

٢ انظر: الجامع للقرطبي ١٠/٣٦٤، تفسير ابن عطية ٣/٥٠٠، جامع البيان للطبري ١٧/٦١٣، التحرير والتنوير لابن عاشور ١٥/٢٦٩.

القول الثاني: هما حزبان من الكافرين، اختلفا في مدة أصحاب الكهف.

القول الثالث: هما حزبان من المؤمنين.

وقيل غير ذلك.

وقد رجح الإمام القرطبي القول الأول بدلالة ألفاظ الآية، فقال : "والظاهر من الآية أن الحزب الواحد هم الفتية إذ ظنوا لبثهم قليلًا، والحزب الثاني أهل المدينة الذين بعث الفتية على عهدهم، حين كان عندهم التاريخ لأمر الفتية، وهذا قول الجمهور من المفسرين، وقالت فرقة: هما حزبان من الكافرين اختلفا في مدة أصحاب الكهف، وقيل: هما حزبان من المؤمنين، وقيل غير ذلك مما لا يرتبط بألفاظ الآية"[١].

واعتمد ابن عاشور على سياق الآية ودلالة ألفاظها في منع المعاني الأخرى فقال: "الحزبُ الجماعة الذين توافقوا على شيءٍ واحد، فالحزبان فريقان؛ أحدهما مصيب والآخر مخطئ في عد الأمد الذي مضى عليهم، فقيل: هما فريقان من أهل الكهف أنفسهم على أنه المشار إليه بقوله تعالى: ﴿قَالَ قَآئِلٌ مِّنْهُمْ كَمْ لَبِثْتُمْ﴾، وفي هذا بعدٌ من لفظ حزب إذ كان القائل واحدًا والآخرون شاكين، وبعيد أيضًا من فعل أحصى؛ لأن أهل الكهف ما قصدوا الإحصاء لمدة لبثهم عند إفاقتهم بل خالوها زمنًا قليلًا"[٢].

***

١ الجامع للقرطبي ٣٦٤/١٠.

٢ انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور ٢٦٩/١٥.

القاعدة الثانية: "يجب حمل كلام الله تعالى على المعروف من كلام العرب دون الشاذ والضعيف والمنكر"[١].

معنى القاعدة:

يجب أن يفسر القرآن ويحمل على أحسن المحامل وأفصح الوجوه، فلا يحمل على معنى ركيك ولا لفظ ضعيف، وإنما يحمل على المعروف من كلام العرب من الأوجه المطردة دون الشاذة والضعيفة، ويحمل على الأكثر استعمالًا دون القليل والنادر، ويحمل على المعاني والعادات والعرف الذي نزل به القرآن والسنة دون ما حدث واستجد بعد التنزيل، وذلك لأن القرآن أفصح الكلام، ونزل على أفصح اللغات وأشهرها فلا يعدل به عن ذلك كله وله فيها وجه صحيح.

أمثلة على هذه القاعدة:

الخلاف المذكور في الفعل ﴿أَحْصَىٰ﴾ في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ بَعَثْنَٰهُمْ لِنَعْلَمَ أَىُّ ٱلْحِزْبَيْنِ أَحْصَىٰ لِمَا لَبِثُوٓاْ أَمَدًا ﴿١٢﴾﴾ [الكهف: ١٢].

اختلف المفسرون فيه على قولين[٢]:

الأول : أن يكون فعلًا ماضيًا.

والثاني : أنه اسم تفضيل مصوغٌ من الرباعي على خلاف القياس.

وقد رجح الإمام ابن عطية القول الثاني انطلاقاً من هذه القاعدة، فقال: "أما قولُه ﴿أَحْصَىٰ﴾ فالظاهر الجيد فيه أنه فعل ماض، و﴿أَمَدًا﴾ منصوب به على المفعول، والأمد: الغاية، وتأتي عبارة عن المدة من حيث للمدة غاية هي أمدها على الحقيقة، وقال الزجاج: ﴿أَحْصَىٰ﴾ هو أفعل،

١ انظر: جامع البيان للطبري ٥٠٩/٧. قواعد الترجيح عند المفسرين للحربي ٣٦٩.

٢ انظر: تفسير القرطبي ٣٦٤/١٠، أضواء البيان ٢١١/٣، التحرير والتنوير ٢٧٠/١٥.

و﴿أَمَدًا﴾ على هذا نصبٌ على التفسير، ويلحق هذا القول من الاختلال أن أَفْعَلَ لا يكون من فعل رباعي إلا في الشاذ، و﴿أَحْصَىٰ﴾ فعل رباعي"[١].

ورفض هذا الترجيحَ الإمامُ ابن عاشور واعتبرها اسم تفضيل على خلاف القياس، فقال: "ومع كون صوغ اسم التفضيل من غير الثلاثي ليس قياسًا فهو كثير في الكلام الفصيح وفي القرآن، فالوجه، أن ﴿أَحْصَىٰ﴾ اسم تفضيل، والتفضيل منصرف إلى ما في معنى الإحصاء من الضبط والإصابة، والمعنى: لنعلم أي الحزبين أتقن إحصاء، أي: عدًّا، بأن يكون هو الموافق للواقع ونفس الأمر ويكون ما عداه تقريبًا ورجمًا بالغيب"[٢].

***

القاعدة الثالثة: "يجب حمل نصوص الوحي على الحقيقة"[٣].

<u>معنى القاعدة:</u>

الأصل في الكلام أن يحمل على الحقيقة، ولا يجوز العدول به عنها وله فيها محمل صحيح، فإذا تنازع المفسرون فكان منهم من يحمل اللفظ على الحقيقة ومنهم من يدعي المجاز، فالحمل على الحقيقة هو الصواب، ومن ادعى صرف شيء من ألفاظ النصوص عن حقيقته إلى مجازه لم يتم له ذلك إلا بعد أربع مقدمات:

١- بيان امتناع إرادة الحقيقة وصحة ذلك.

٢- بيان صلاحية اللفظ لذلك المعنى الذي عينه، وإلا كان مفتريًا على اللغة.

٣- الجواب عن الدليل الموجب لإرادة الحقيقة.

٤- أن تكون القرينة تصلح لنقلها عن حقيقتها على مجازها.

---

١ تفسير ابن عطية ٣/٥٠٠.

٢ التحرير والتنوير لابن عاشور ١٥/٢٧٠.

٣ انظر: جامع البيان للطبري ١/٣٦٥. قواعد الترجيح عند المفسرين للحربي ٢/٣٨٧.

أمثلة على القاعدة:

ما جاء في تفسير القيام في قوله تعالى: ﴿ وَرَبَطْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ إِذْ قَامُوا۟ فَقَالُوا۟ رَبُّنَا رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ لَن نَّدْعُوَا۟ مِن دُونِهِۦٓ إِلَٰهًا ۖ لَّقَدْ قُلْنَآ إِذًا شَطَطًا ﴿١٤﴾﴾ [الكهف: ١٤].

ذكر المفسرون أنَّ القيام يحتمل أن يكون حقيقيًا بأن يكونوا قد وقفوا بين يدي ملك الروم المشرك، أو وقفوا في مجامع قومهم خطباء معلنين فساد عقيدة الشرك، ويحتمل أن يكون مجازًا للإقدام والجسر على عمل عظيم، وللاهتمام بالعمل أو القول، تشبيهًا للاهتمام بقيام الشخص من قعود للإقبال على عمل معين[١].

وقد رجح الإمام ابن عاشور أن يكون القيام على الحقيقة، فقال: "والأظهر حمل القيام على حقيقته، ولأن القول نسب إلى ضمير جمعهم دون بعضهم، بخلاف الإسناد في قوله: ﴿قَالَ قَآئِلٌ مِّنْهُمْ كَمْ لَبِثْتُمْ﴾ [الكهف: ١٩]، تقتضي أن يكون المقول له ذلك فريقًا آخر، ولظهور قصد الاحتجاج من مقالهم، ويكون قوله: ﴿رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ خبر المبتدأ؛ إعلامًا لقومهم بهذه الحقيقة، وتكون جملة ﴿لَن نَّدْعُوَا۟﴾ استئنافًا"[٢].

وهذا القول ذكره الإمام الطبري في تفسير القيام دون أن يذكر الأقوال الأخرى فيها[٣].

---

١ انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور ٢٧٣/١٥، جامع البيان للطبري ٦١٥/١٧، أضواء البيان للشنقيطي ٢١٤/٣.

٢ التحرير والتنوير لابن عاشور ٢٧٣/١٥.

٣ جامع البيان للطبري ٦١٥/١٧.

كما ذكر هذا المعنى الإمام الشنقيطي في تفسير القيام، فقال: "وأكثر المفسرين على أنَّ قوله: ﴿إِذْ قَامُواْ﴾ أي: بين يدي ملك بلادهم، وهو ملك جبار يدعو إلى عبادة الأوثان"[١].

***

القاعدة الرابعة: "القول الذي يؤيده تصريف الكلمة وأصل اشتقاقها أولى بتفسير الآية"[٢].

معنى القاعدة:

إذا اختلف المفسرون، وأيد تصريف الكلمة أو أصل اشتقاقها أحد الأقوال، فهو الأولى بالصواب؛ لأن التصريف والاشتقاق يعيدان الألفاظ إلى أصولها فتتضح الألفاظ والمعاني المتفرعة عنها.

وقد يدل تصريف الكلمة واشتقاقها على ضعف أحد الأقوال في تفسير الآية لأجل مخالفته لهما.

أمثلة على القاعدة:

ما جاء في تفسير ﴿ٱلرَّقِيمِ﴾ في قوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَٰبَ ٱلْكَهْفِ وَٱلرَّقِيمِ كَانُواْ مِنْ ءَايَٰتِنَا عَجَبًا ۝٩﴾ [الكهف: ٩].

فقد ذكر المفسرون في معناه عدة أقوال، سبق ذكرها في قاعدة: القول الذي تؤيده آيات قرآنية مقدم على ما عدم ذلك[٣].

ورجح الإمام الطبري أن يكون معنى الرقيم لوح أو حجر أو شيء كُتب فيه كتاب؛ لأن اشتقاق الكلمة يدل عليه، فقال: "وأولى هذه الأقوال بالصواب في الرقيم أن يكون معنيًّا به لوح أو حجر أو شيء كُتب فيه كتاب، وقد قال أهل الأخبار: (إن ذلك لوح كتب فيه أسماء أصحاب الكهف

١ أضواء البيان للشنقيطي ٣/٢١٤.
٢ انظر: جامع البيان للطبري ١٣/٥٢٧. قواعد الترجيح عند المفسرين للحربي ٢/٥١٨.
٣ راجع ص٢٦ في هذا البحث.

وخبرهم حين أوَوْا إلى الكهف)، وإنما الرقيم فَعِيلٌ، أصله: مَرْقُومٌ، ثم صُرف إلى فَعِيلٍ، كما قيل للمجروح: جريح، وللمقتول: قتيل، يقال منه: رقمت كذا وكذا، إذا كتبته، ومنه قيل للرقم في الثوب: رقم؛ لأنه الخطّ الذي يعرف به ثمنه، ومن ذلك قيل للحيَّة: أرقم؛ لما فيه من الآثار، والعرب تقول: (عليك بالرقمة ودع الضفة)، بمعنى: عليك برقمة الوادي حيث الماء ودع الضفة الجانبة، والضفتان: جانبا الوادي، وأحسب أن الذي قال: (الرقيم: الوادي) ذهب به إلى هذا، أعني به: إلى رقمة الوادي"[١].

وقد رجح ذلك أيضًا الإمام ابن عطية في تفسيره[٢].

***

١ جامع البيان ٦٠٤/١٧.

٢ انظر: المحرر الوجيز ٨٤/٦.

المطلب الثاني

قواعد الترجيح المتعلقة بالإعراب

القاعدة الأولى: "يجب حمل كتاب الله على الأوجه الإعرابية اللائقة بالسياق"[١].

أمثلة على هذه القاعدة:

ما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿ مَّا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ وَلَا لِأَبَآئِهِمْۚ كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْۚ إِن يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا ۝٥﴾ [الكهف: ٥].

اختلف المفسرون في موقع قوله تعالى: ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً﴾ على ثلاثة أقوال[٢]:

القول الأول: أنها جملة مستأنفة لا محل لها من الإعراب، سيقت للإخبار بجهلهم وبيان حالهم في مقالهم.

القول الثاني: أنها حالٌ من فاعل ﴿قَالُواْ﴾ في قوله تعالى: ﴿ وَيُنذِرَ ٱلَّذِينَ قَالُواْ ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدًا ۝٤﴾ [الكهف: ٤]، أي: قالوه جاهلين من غير تفكير ولا روية ولا نظر.

القول الثالث : أنها صفة للولد في قوله تعالى: ﴿ وَيُنذِرَ ٱلَّذِينَ قَالُواْ ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدًا ۝٤﴾ [الكهف: ٤].

وقد رجح القاضي ابن عطية القول الأول فقال: "والصواب عندي أنه نفي مستأنف، أخبر الله تعالى بجهلهم في ذلك، فلا موضع للجملة من الإعراب، ويحتمل أن يعود على الله عز وجل، وهذا التأويل أذم لهم وأقضى بالجهل التام عليهم"[٣].

---

١ انظر:جامع البيان للطبري ٥٣٩/٢. قواعد الترجيح عند المفسرين للحربي ٥٢٧.

٢ انظر : الكشاف للزمخشري ٧٠٣/٢، دار الكتاب العربي، الطبعة الثالثة ١٤٠٧ هـ، المحرر الوجيز ٤٩٥/٣، جامع البيان ٥٩٥/١٧، التحرير والتنوير ٢٥١/١٥.

٣ المحرر الوجيز ٤٦٥/٣.

واعترض على القول الثالث فقال: "وهو معترض؛ لأنه لا يصفه إلا القائل، وهم ليس في قصدهم أن يصفوه"[١].

كما رد الإمام الآلوسي هذا الرأي وضعفه فقال: "وزعم المهدوي أن الجملة على هذا صفة لـ﴿وَلَدًا﴾، وليس بشيء"[٢].

فالراجح أن تكون الجملة، مستأنفة استئنافًا بيانيًّا، كما رجح ذلك ابن عطية ومن معه، وهو ما تؤيده هذه القاعدة الترجيحية.

١ المحرر الوجيز ٣/٤٦٥.

٢ روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني للألوسي، ٨/١٩٥٨، تحقيق علي عطية، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.

الخاتمة

أحمد الله تعالى أن أعانني ووفّقني لإتمام هذا البحث لاستخراج أهم القواعد الترجيحية وتصنيفها حسب متعلقها من الآيات القرآنية التي كُلِّفتُ بها.

وفي الختام أذكر أهم النتائج التي توصلت إليها:

أولًا: إن هذا العلم من أشرف العلوم؛ لما له من علاقة خاصة بكتاب الله عز وجل وتفسيره وتمييز الأقوال المختلفة في التفسير.

ثانياً: قواعد الترجيح منها ما يتعلق بالقراءات، ومنها ما يتعلق بالسياق القرآني، ومنها ما يتعلق بالإعراب، ومنها ما يتعلق بالسنة، ومنها ما يتعلق بالآثار، ومنها ما يتعلق بالقرآئن، ومنها ما يتعلق باستعمال العرب لألفاظ المباني ومنها ما يتعلق بالإعراب.

ثالثاً: ثراء السورة محل الدراسة، واشتمالها على قواعد عدة من قواعد الترجيح، وهذا معناه أن هذا العلم –أعني علم الترجيح بالقواعد– علمٌ غزير، وفيه إثراء كبير لمعاني الآيات الكريمات، وتنبيه على قدر فهم المفسرين الأوائل لهذه النكات والفوائد والتنبيه عليها.

رابعًا: لا بد من الاهتمام بالقواعد الترجيحية لأثرها الكبير في تصفية الأقوال التفسيرية والتمييز بين الخطأ والصواب فيها، وما تم إيراده من القواعد هو قليل من كثير من هذه القواعد المنضبطة، والتي هي من نتاج اجتهاد العلماء وتقعيدهم لتلك القواعد، وصولًا إلى فهم رصين لآيات الذكر الحكيم.

خامسًا: ندعو العلماء المشتغلين بعلم التفسير إلى الالتفات إلى قواعد الترجيح؛ لما لها من علاقة خاصة بكتاب الله عز وجل وتفسيره، ولأثرها الكبير في تصفية الأقوال التفسيرية والتمييز بين الخطأ والصواب فيها.

سادسًا: زيادة الاهتمام بالكتابة والبحث في قواعد الترجيح في مختلف الأقسام الجامعية، فهذه القواعد منها ما يتعلق بالقراءات القرآنية، ومنها ما

يتعلق بالبلاغة والسياق، ومنها ما يتعلق بالنحو والإعراب، ومنها ما يتعلق بالسنة والآثار، ومنها ما يتعلق بالقرائن الأصولية، ومنها ما يتعلق بالمفردات واستعمال العرب لألفاظ المباني.

وفي الختام أحمد الله تعالى وأشكره، وأسأله تعالى أن يجعل عملي هذا خالصًا لوجهه الكريم، وأن يتجاوز عما كان فيه من خطأ وتقصير.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

قائمة المراجع

١- أصول التفسير لابن عثيمين ، المكتبة الاسلامية ،١٤٢٢هـ.
٢- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن للشنقيطي، دار الفكر، ١٤١٥ هـ.
٣- البحر المحيط في التفسير، لأبي حيان الأندلسي، تحقيق صدقي محمد جميل، دار الفكر ١٤٢٠ هـ.
٤- التحرير والتنوير "تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد في تفسير الكتاب المجيد" للطاهر بن عاشور، الدار التونسية للنشر، ١٩٨٤هـ.
٥- تفسير القرآن العظيم لابن كثير، تحقيق محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.
٦- التفسير الكبير للرازي، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثالثة ١٤٢٠هـ.
٧- جامع البيان في تأويل القرآن للطبري، تحقيق أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.
٨- الجامع لأحكام القرآن للقرطبي، تحقيق أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، الطبعة الثانية ١٣٨٤هـ.
٩- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني للألوسي، تحقيق علي عطية، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.
١٠- السيرة النبوية لابن هشام، تحقيق مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة الثانية ١٣٧٥هـ.
١١- صحيح البخاري، تحقيق محمد زهير، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.
١٢- صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي.

١٣- العين للفراهيدي، تحقيق د. مهدي المخزومي، دار الهلال.
١٤- فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني، دار المعرفة١٣٧٩هـ.
١٥- قواعد الترجيح عند المفسرين د. حسين الحربي ، دار القاسم، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.
١٦- القول المبين في قواعد الترجيح بين المفسرين فهد بن عبد الله الحزمي، الشاملة الذهبية.
١٧- الكشاف للزمخشري ، دار الكتاب العربي، الطبعة الثالثة ١٤٠٧ هـ .
١٨- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لابن عطية الأندلسي، تحقيق عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية ١٤٢٢هـ.
١٩- معالم التنزيل في تفسير القرآن للبغوي، تحقيق عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.

References :

1- 'usul altafsir liabn euthaymin , almaktabat aliaslamiat ,1422hi.
2- 'adwa' albayan fi 'iidah alquran bialquran lilshanqiti, dar alfikri, 1415 hi.
3- albahr almuhit fi altafsiri, li'abi hayaan al'andalsi, tahqiq sidqi muhamad jamil, dar alfikr 1420 hi.
4- altahrir waltanwir "tahrir almaenaa alsadid watanwir aleaql aljadid fi tafsir alkitaab almajid" liltaahir bin eashur, aldaar altuwnusiat lilnashri, 1984 hu.
5- tafsir alquran aleazim liabn kathirin, tahqiq muhamad husayn shams aldiyni, dar alkutub aleilmiati, altabeat al'uwlaa 1419hi.
6- altafsir alkabir lilraazi, dar 'iihya' alturath alearabii, altabeat althaalithat 1420 hi.
7- jamie albayan fi tawil alquran liltabri, tahqiq 'ahmad muhamad shakir, muasasat alrisalati, altabeat al'uwlaa 1420hi.
8- aljamie li'ahkam alquran lilqurtubi, tahqiq 'ahmad albarduni wa'iibrahim 'atfish, dar alkutub almisriati, altabeat althaaniat 1384hi.
9- ruh almaeani fi tafsir alquran aleazim walsabe almathanii lil'alusi, tahqiq ealiin eatiata, dar alkutub aleilmiati, altabeat al'uwlaa 1415hi.
10- alsiyrat alnabawiat liaibn hishami, tahqiq mustafaa alsaqaa wa'iibrahim al'abyarii waeabd alhafiz alshalbi, sharikat maktabat wamatbaeat mustafaa albabi alhalbi, altabeat althaaniat 1375hi.
11- sahih albukhari, tahqiq muhamad zuhayr, dar tawq alnajati, altabeat al'uwlaa 1422hi.
12- sahih muslma, tahqiq muhamad fuaad eabd albaqi, dar 'iihya' alturath alearabii.
13- aleayn lilfarahidi, tahqiq du. mahdii almakhzumi, dar alhilal.
14- fath albari bisharh sahih albukharii liabn hajar aleasqalani, dar almaerifati1379hi.

15- qawaeid altarjih eind almufasirin da. husayn alharbii , dar alqasima, altabeat al'uwlaa 1417hi.
16- alqawl almubayn fi qawaeid altarjih bayn almufasirin fahd bin eabd allah alhazmi, alshaamilat aldhahabiati.
17- alkashaaf lilzumakhsharii , dar alkitaab alearabii, altabeat althaalithat 1407 hi .
18- almuharir alwajiz fi tafsir alkitaab aleaziz liabn eatiat al'andalsi, tahqiq eabd alsalam eabd alshaafi, dar alkutub aleilmiat 1422hi.
19- maealim altanzil fi tafsir alquran lilbughuy, tahqiq eabd alrazaaq almahdi, dar 'iihya' alturath alearabii, altabeat al'uwlaa 1420hi.